

ملحق للمنشور إلى الوسطاء المقبولين عدد 10 لسنة 2016 المؤرخ في 30 ديسمبر 2016
AUTORISATION DE SORTIE DE DEVICES N°
(VALABLE POUR UN SEUL VOYAGE ET POUR UNE DUREE MAXIMALE DE 2 MOIS)
 رخصة تصدير عملات عدد(صالحة لسفر واحد و لمدة أقصاها شهرين)

MODELE FORMULE « A » destinée au client

أتموزج المطبوعة "أ" الموجهة للحريف

مخصص للحريف CADRE RESERVE AU CLIENT	Nom & Prénom : الاسم واللقب :		Accompagné de : أشخاص		Personnes مصحوب بـ:	
	Adresse : العنوان:		Passport N°: جواز سفر عدد:			
	Nationalité : الجنسية:		Délivré à : في:		le : صدر بـ	
	Profession : المهنة:		CIN <input type="checkbox"/> ou CS <input type="checkbox"/>		ou passeport <input type="checkbox"/> N°: ¹	
Motif du transfert : الغرض من التحويل:						
Se rendant à : est autorisé à exporter les moyens de paiement suivants : متوجه إلى: مرخص له في تصدير وسائل الدفع التالية:						
مخصص للوسيط المقبول CADRE RESERVE A L'INTERMEDIAIRE A AGREE	MOYENS DE PAIEMENT وسائل الدفع		MONTANT EN DEVISE المبلغ بالعملة		COURS DU JOUR سعر صرف اليوم	
	<input type="checkbox"/> Espèces Coupures de : <input type="checkbox"/> نقدا <input type="checkbox"/> أوراق بـ		
	
	
		TOTAL				
		المجموع				
<input type="checkbox"/> Chèque N° du Correspondant شيك عدد بتاريخ المرسل			Le : في : CACHET ET SIGNATURE DE L'INTERMEDIAIRE AGREE ختم وإمضاء الوسيط المقبول			
Origine des fonds à exporter sous forme de billets de banque étrangers ou par chèque (A indiquer selon les cas prévus à l'article 3 de la présente circulaire) مصدر الأموال المزمع تصديرها في شكل أوراق نقدية أجنبية أو بواسطة شيك (أذكره حسب ما هو منصوص عليه بالفصل الثالث من هذا المنشور)						

¹ Cocher la case correspondante et inscrire le N° de la CIN ou de la CS selon que le bénéficiaire est de nationalité tunisienne ou étrangère résident.

¹ ضع علامة (x) في الخانة المناسبة ونص على عدد "ب.ت.و" بالنسبة للمستفيد ذي الجنسية التونسية أو "ب.إ" بالنسبة للمستفيد المقيم ذي الجنسية الأجنبية أو "ج.س" بالنسبة للمستفيد غير المقيم ذي الجنسية الأجنبية.

هام

- 1 - إن رخصة تصدير العملات في شكل أوراق نقدية أجنبية أو بواسطة شيكات شخصية و غير قابلة للتفويت.
- 2 - إن رخصة تصدير العملات في شكل أوراق نقدية أجنبية أو بواسطة شيكات صالحة لسفر واحد وتكون صالحة على أقصى تقدير لمدة شهرين (60 يوما) ابتداء من تاريخ إصدارها.
- 3 - تستعمل رخصة تصدير العملات بصفة حصرية لإثبات مصدر العملات المزمع تصديرها من قبل المسافرين المقيم أو غير المقيم ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لإنجاز أي عملية أخرى مهما كانت طبيعتها.
- 4 - كي تتسنى إعادة ترسيمه على جواز سفر المستفيد، يجب إثبات المتبقي من المنحة السياحية الذي تم تحويله بواسطة رخصة تصدير العملات تبعاً لسفر تم القيام به إلى الخارج، بتصريح في توريد عملات مؤشر عليه من قبل الديوانة عند الدخول إلى البلاد التونسية وإعادة إحالته مقابل الدينار لدى وسيط مقبول في أجل أقصاه سبعة أيام عمل بعد تاريخ العودة إلى البلاد التونسية كما هو مرسوم على جواز السفر.
- 5 - كي تتسنى إعادة ترسيمها على جواز سفر المستفيد، يجب إحالة المنحة السياحية المسلمة بواسطة رخصة تصدير عملات دون أن يتم تحويلها بسبب إلغاء السفر، مقابل الدينار لدى وسيط مقبول في أجل أقصاه خمسة عشر يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلوحية رخصة تصدير العملات.
- 6 - كي تتسنى إعادة ترسيمه باعتماد المنحة، يجب إثبات المتبقي من المبلغ الذي تم تحويله بالخصم من منحة أسفار أعمال بواسطة رخصة تصدير العملات تبعاً لسفر تم القيام به إلى الخارج، بتصريح في توريد عملات مؤشر عليه من قبل الديوانة عند الدخول إلى البلاد التونسية وإعادة إحالته مقابل الدينار لدى وسيط مقبول في أجل أقصاه سبعة أيام عمل بعد تاريخ العودة إلى البلاد التونسية كما هو مرسوم على جواز السفر.
- 7 - كي تتسنى إعادة ترسيمه باعتماد المنحة، يجب إحالة المبلغ الذي تم خصمه من منحة أسفار أعمال وتسليمه بواسطة رخصة تصدير عملات دون أن يتم تحويله بسبب إلغاء السفر، مقابل الدينار لدى وسيط مقبول في أجل أقصاه سبعة أيام بعد تاريخ انتهاء مدة صلوحية رخصة تصدير العملات.